

تعميم رقم ٢٤٤/٢٧

تحديد معدل النجاح لشهادات التكميلية المهنية والتأهيلية الفنية التحضيرية
وامتحان الدخول الى السنة الأولى من شهادة التكميلية المهنية لمن انهى دورة تدريبية مدتها 400 أو
800 ساعة وتاريخ تسليم النتائج

سنداً الى موافقة مجلس الوزراء على الغاء الامتحانات الرسمية في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
لشهادات التأهيلية الفنية التحضيرية، التكميلية المهنية، وامتحان الدخول الى السنة الأولى من شهادة التكميلية
المهنية لمن انهى دورة تدريبية مدتها 400 أو 800 ساعة وذلك بموجب المحضر رقم 79 تاريخ
2024/9/11.

وعطفاً على القرار 2024/133 " تحديد معدل النجاح والاكمال وادراج النتائج النهائية لكل من شهادة
التكميلية المهنية وامتحان الدخول الى السنة الأولى من شهادة التكميلية المهنية لمن انهى دورة تدريبية مدتها
400 أو 800 ساعة والتأهيلية الفنية التحضيرية"
بناءً على اقتراح رئيس مصلحة المراقبة والامتحانات،

اولاً: تُعتبر نتيجة الطالب المنتسب الى احدى صفوف الشهادات المذكورة آنفاً وفق ما يلي:

- ناجحاً اذا نال معدّل عام ≥ 5 / 20/9 وما فوق
- مكملًا اذا نال معدّل عامًا يتراوح بين 8.5 ويقبل عن 20/9.5
- راسبًا اذا كان معدّله العام اقلّ من 20/8.5

ثانياً: على جميع مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والخاصة، إعادة ارسال النتائج النهائية للشهادات
المذكورة آنفاً بما يتناسب مع ما ورد في الفقرة "اولاً" من هذا التعميم وذلك في تاريخ أقصاه 2024/11/4،
وتسليمها مباشرة الى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني-مصلحة المراقبة والامتحانات-دائرة المراقبة
التربوية والإرشاد.

ثالثاً: على مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والخاصة، إيداع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني-
مصلحة المراقبة والامتحانات لائحة منفردة بنتائج الطلاب المنتسبين الى السنة الأولى من شهادة البكالوريا
الفنية- راسب بريفيه (الخاضعين لامتحانات شهادة التأهيلية الفنية التحضيرية).

رابعاً: يُمكن لمدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والخاصة، وبعد إعادة النظر بالنتائج وفق ما ورد في
متن هذا التعميم، اجراء امتحانات " الاكمال" لمن نال معدلاً يسمح له بالخضوع لامتحانات الاكمال،
وارسال كافة النتائج سوياً في الفترة المحددة في الفقرة "ثانياً" من هذا التعميم"

خامساً: بحق لمدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والخاصة، قبول الطلاب المعتمدين في متن هذا التعميم للعام الدراسي 2025/2024 ، في صف اعلى، في حين كانوا متأكدين من استيفائهم للشروط المفروضة بموجب مرسوم الغاء الامتحانات الرسمية لتلك الشهادات والقرار 2024/133 ، والتي تنص على وجوب أن يكون الطالب مبرز على اللوائح الاسمية للعام الدراسي 2024/2023، نتيجته " ناجح" في الامتحانات المدرسية ومرشحاً لتلك الامتحانات من جانب المعهد/المدرسة، على أن يعود القرار النهائي لقبولهم على اللوائح الاسمية للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني- مصلحة المراقبة والامتحانات وذلك بعد اجراء التدقيق اللازم .

سادساً: تمنح المديرية العامة للتعليم المهني والتقني "افادة اثبات قيد للامتحانات الرسمية" لكافة الطلاب الذين تم ترشيحهم للامتحانات الرسمية للشهادات المعنوية بموجب هذا التعميم، وذلك بعد الانتهاء من اجراء التدقيق النهائي للنتائج.

سابعاً: يُبلّغ هذا التعميم من يلزم وينشر على الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %

الدكوانه في: ١٠/١٠/٢٠٢٤

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي بري

